

وزارة المالية

قرار رقم ٧٤٩ لسنة ٢٠١٨

بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك

الصادرة بقرار وزير المالية رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٦

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك الصادرة بقرار وزير المالية رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٦

المعدلة بقرارى وزير المالية رقمى ١٨٩ لسنة ٢٠٠٨ و ٤٨٩ لسنة ٢٠١١ :

وعلى ما عرضته مصلحة الجمارك المصرية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تستبدل عبارة «لمدة لا تتجاوز سنتين» بعبارة «لمدة لا تتجاوز سنة» الواردة بعجز المادة (١٢٣)

من اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك المشار إليها .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٥ / ١٢ / ٢٠١٨

وزير المالية

د. محمد معيط